

سنن البيهقي الكبرى

14804 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد بن الأعرابي نا الحسن بن محمد الزعفراني نا أبو عباد نا جرير بن حازم نا عيسى بن عاصم عن زاذان قال ٧ كنا عند علي B فذكر الخيار فقال إن أمير المؤمنين قد سألني عن الخيار فقلت إن اختارت نفسها فواحدة بائة وإن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها فقال عمر B ليس كذلك ولكنها إن اختارت زوجها فليس بشيء وإن اختارت نفسها فواحدة وهو أحق بها فلم أستطع إلا متابعة أمير المؤمنين عمر B فلما خلم الأمر إلي وعلمت أنني مسؤول عن الفروج أخذت بالذي كنت أرى فقالوا والله لئن جامعته عليه أمير المؤمنين عمر وتركت رأيك الذي رأيت أنه لأحب إلينا من أمر تفردت به بعده قال فضحك ثم قال أما أنه قد أرسل إلى زيد بن ثابت فسأل زيدا فخالفني وإياه فقال زيد B إن اختارت نفسها فثلاث وإن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها